

سعيد قال: سمعتُ أبا أُمَامَةَ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي إِلَى فِرَاشِ أَحَدِكُمْ بَعْدَ مَا يَفْرُسُهُ أَهْلُهُ وَيُهَيِّئُونَهُ، فَيُلْقِي عَلَيْهِ الْعُودَ أَوْ الْحَجَرَ أَوْ الشَّيْءَ؛ لِيُعْضِبَهُ عَلَى أَهْلِهِ، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ فَلَا يَغْضَبُ عَلَى أَهْلِهِ. قَالَ: لِأَنَّهُ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ» (١).

٥٦٩. باب مَنْ بات على سطح ليس له سُتْرَةٌ

١١٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ هُوَ: ابْنُ جَابِرٍ - عَنْ وَعَلَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَثَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَاتَ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَيْسَ عَلَيْهِ حِجَابٌ» (٢) فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ.

قال أبو عبد الله: في إسناده نظر (٣).

١١٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ رِيَّاحِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَمَّارَةَ قَالَ: جَاءَ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ، فَصَعَدَتْ بِهِ عَلَى سَطْحِ أَجْلَحٍ (٤) فَنَزَلَ، وَقَالَ: «كِدْتُ أَنْ أَبَيْتَ اللَّيْلَةَ وَلَا ذِمَّةَ لِي» (٥).

١١٩٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ:

حَدَّثَنِي أَبُو عِمْرَانَ، عَنْ زَهِيرٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) عزاه السيوطي في شرحه على ابن ماجه «مصباح الزجاجة» (٢٧٦/١) للخراطي في «مكارم الأخلاق» ا.هـ وقال الألباني في تخريجه: حسن الإسناد، وقد صح مرفوعاً عن أبي هريرة نحوه؛ انظره برقم (١٢١٧) ا.هـ.

(٢) حجاب: ما يحجز عن السقوط نحو حائط. وعند أبي داود «حجار» ا.هـ. الجيلاني (٦٢١/٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٥٠٤١)، والبيهقي في «الشعب» (١٧٩/٤)، وعنده «ليس عليه حجر» ا.هـ قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٢٧/٤): هكذا وقع في روايتنا «حجار» بالراء بعد الألف، وفي بعض النسخ «حجاب» ا.هـ. وصححه الألباني في تخريجه.

(٤) أجلح: بمعنى الحديث الماضي: لا حاجز له ولا حجارة تمنع من السقوط.

(٥) قال الألباني في تخريجه: ضعيف الإسناد؛ علي بن عماره: مجهول الحال.

قَالَ: «مَنْ بَاتَ عَلَى إِنْجَارٍ^(١) فَوَقَعَ مِنْهُ؛ فَمَاتَ بَرَّتْ مِنْهُ الذَّمَّةُ، وَمَنْ رَكِبَ الْبَحْرَ حِينَ يَرْتَجُّ - يَعْنِي: يَغْتَلِمُ^(٢) - فَهَلَكَ بَرَّتْ مِنْهُ الذَّمَّةُ»^(٣).

٥٧٠ - باب هل يُدلي رجله إذا جلس؟

١١٩٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: شَهِدَ عِنْدِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ الْخُزَاعِيِّ: أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ أَخْبَرَهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي حَائِطٍ عَلَى قُفِّ الْبَيْتِ، مُدْلِيًا رِجْلَيْهِ فِي الْبَيْتِ»^(٤).

٥٧١ - باب ما يقول إذا خرج لحاجته

١١٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرِيَمَ: أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ سَلِّمْ لِي، وَسَلِّمْ لِي»^(٥).

١١٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصُّلْتِ - أَبُو يَعْلَى - قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ سُهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ، قَالَ:

(١) إنجار: لغة في إِنْجَارٍ، والجمع: أَجَاجِيرٌ وَأَنَاجِيرٌ، وَالْإِنْجَارُ: السُّطْحُ الَّذِي لَيْسَ حَوْلَهُ مَا يَرُدُّ السَّاقِطَ أَهـ. الْجِيلَانِي (٢/٦٢٣).

(٢) يغتلم: إذا اشتدت أمواجه وعلت واضطربت أهـ. انظر القرطبي في «تفسيره» ١٧/١٩٦.

(٣) أخرجه ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٢/٥١٩)، وذكره المزي في «تهذيب الكمال» (٩/٤٠٨). أهـ قال الألباني في تخريجه: حسن أهـ.

(٤) تقدم تخريجه وشرحه عند الحديث (١١٥١) المتقدم.

(٥) ذكره الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» (٢٤/٣٢٦). أهـ قال الألباني: ضعيف الإسناد، محمد بن إبراهيم - وهو ابن عبد الرحمن بن ثوبان -: مجهول.